جامعة عين شمس
كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

نظـــم القانـــون الدولي العـام

فـــى شأن حماية بيئة الهواء الجوى

رسالة دكتوراه

مقدمه من الباحث

أحمد جلال عبد الحليم حلمى شوشه

ماجستير فى الطب - ماجستير العلوم الإدارية - ماجستير القانون الدولي العام

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم محمد العنانى
أستاذ القانون الدولي العام – كلية الحقوق – جامعة عين شمس رئيســـاً

الأستاذ الدكتور/ أمين عبد الباقي عاشور
أستاذ العلوم البيولوجية – كلية العلوم – جامعة عين شمس مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور / حازم محمد عتلم
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام
ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/ عبد العزيز عبد الرزاق خضر
أستاذ الطفيليات ووكيل كلية علوم دمياط عضـــــواً

٢٠٠٩

جامعة عين شمس

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

صفحة العنوان

اسم الطالب **:** أحمد جلال عبد الحليم حلمي شوشه

الدرجة العلمية : الدكتوراه

القسم التابع له : القانون الدولي العام

اسم الكلية : كلية الحقوق

الجامعة : جامعة عين شمس

سنة التخرج : ٢٠٠٣

سنة المنح : ٢٠٠٩

جامعة عين شمس
كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

رسالة دكتوراه

اسم الطالب : أحمد جلال عبد الحليم حلمي شوشه

عنوان الرسالة : نظم القانون الدولي العام في شأن حماية بيئة الهواء الجوي

الدرجة العلمية : (دكتوراه)

لجنة الإشراف

الأستاذ الدكتور/ أمـين عبد الباقي عاشور

أستاذ العلوم البيولوجية – كلية العلوم – جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور/ حـــازم محـــمد عتلم

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

تاريخ البحث: / /

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **إجيزت الرسالة:**

بتاريخ: / /

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

بسم الله الرحمن الرحيم

{قَالُواْ سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ }

صدق الله العظيم

(سورة البقرة الآية ٣٢)

الملخص العربي

لقد أضحي الإلتزام بحماية البيئة من التلوث، التزاماً مكانياً وزمينياً وشخصيا يسري تجاه الكافة في وقت السلم وفي زمن النزاعات المسلحة. وأنه لا يمكن الجزم بأن العلاقة بين التنمية الإقتصادية والحفاظ على البيئة علاقة تصادمية، والواقع انه يمكن إقامة علاقة تكاملية بين

الأمرين ولعل التأثيرات البيولوجية الضارة لتلوث الغلاف الجوي (الإحتباس الحراري – المطر الحمضى – ثقب الأوزون – التلوث الإشعاعى – الضبخن – التلوث الكيمائي – التلوث السمعى (الضوضائي) وإنتهاء بالتلوث البيولوجى الإحيائي) ومالها من عظيم الأثر في مشكلة التنوع الحيوي (البيولوجي)، كذلك التأثيرات الضارة للتلوث البيولوجى (الإحيائي) والتى قد تعصف بملايين البشر، بداية بما حدث بسبب التلوث الهوائي بفيروس الإنفلونزا الأسبانية عام ١٩١٨ والذي أودى ٤٠ مليون من البشر. وإنتهاء بتفشي وباء أنفلونزا الخنازير. وعليه فإن البيئة وحمايتها يجب أن تحظي بالإهتمام الوطنى والدولي بما يناسب أهميتها وهذه المسئولية تقع على عاتق البشر جميعاً. ولقد تطورت قواعد المسئولية الدولية تجاه تلويث البيئة، وتجاوزت المفهوم التقليدى بحيث أصبحت تتناول التزامات قانونية تستهدف الوقاية من الأضرار البيئية سواء بمنعها أو تقليل فرص حدوثها أو خفض آثارها وذلك مع الإلتزام بإصلاح ما قد يقع من أضرار بما في ذلك الأضرار الناجمة عن الأنشطة غير المحظورة دوليا. وللشخص الدولي المضرور المفاضلة بين مختلف صور التعويض مع إمكانية الإدعاء من قبل الدول غير المضرورة وكذلك ما يتعلق بالمصلحة الفردية وجواز النظر في البلاغات المقدمة من الأفراد للجنة المعنية بحقوق الإنسان بإعتبار الحق في سلامة البيئة حقاً أساسياً منها. وفي الواقع فإن حماية البيئة الهوائية تقتضي إهتماماً أكبر من أعضاء الجماعة الدولية عن طريق مزيد من الإتفاقيات الدولية وإصدار المنظمات الدولية قرارات حمائيه وكفالة الإلزام والقوة التنفيذية لهذه القرارات. ولقد قمنا بعرض بعض تلك الإتفاقيات موضحين الأساس القانونى لقوتها الإلزامية، فيما أستقر عليه الفقه وهو "المتعاقد عند تعاقده" وما أكدته اتفاقية فيينا، والعمل الدولي، ومحكمة العدل الدولية، وما ترتب على ذلك من أن إحترام المعاهدات أمر يعلو إرادة الدول المتعاقدة وأن عدم التنفيذ يؤدي إلي نشوء المسئولية الدولية للطرف المخالف وفي حالة وجود نزاع يتعين اللجوء إلي الوسائل التقليدية السياسية والقضائية لحل المنازعات وغالباً ما يشار ضمن بنود الإتفاقية إلي وسائل حل المنازعات وهذا ما فضلناه لافتين النظر إلي ضرورة تعديل النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية بمنح المنظمات الدولية حق المثول أمامها كالدول حيال القضايا البيئية. وعلى الجانب الآخر فإن القرارات الصادرة عن المنظمات الدولية العالمية والإقليمية تعد مصدراً متميزاً للقاعدة القانونية الدولية والخاصة بالقانون الدولي للبيئة رغم عدم إشارة المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية إليها حيث ان العبرة بمضمون القرار وما

تتضمنه من أحكام وليس بشكله، هذا مع العلم بأن قواعد القانون الدولي لا تزال تفتقد إلي الجزاء الرادع وإلي السلطة الدولية المهيمنة ومع أن قرارات المنظمات الدولية تساهم بقدر كبير في تكوين وبيان قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للبيئة، إلا أن تلك القرارات وكذلك الإتفاقيات الدولية مازالت قليلة العدد بالنسبة لتلوث بيئة الغلاف الجوي، على الرغم من أن مبدأ الحفاظ على البيئة أضحي التزاماً دولياً ومبدءاً دستورياً وقانونياً في التشريعات الداخلية للعديد من الدول. بالإضافة إلي دور أجهزة الإعلام والصحافة في تكوين الرأي العام العالمي وتيارات المعارضة في مواجهة تلويث بيئة الغلاف الجوي العالمى وفي مواجهة الدول الصناعية والشركات الكبري في ظل الهيمنة الإستعمارية الجديدة وتواطؤ الحكام خاصة في الدول النامية.وفي إشارة إلي حماية البيئة إبان النزاعات المسلحة، وهو ما عناه القانون الدولي الإنساني، وما يكتنف تطبيقه من قصور في التدابير والآليات المتاحة وعدم كفايتها لقمع إنتهاكاته في ظل غياب الرغبة السياسية للأطرف المعنية للقيام بهذه المهمة في الوقت الحالي على الرغم من كثرة آليات المنظمات الدولية المنظمة بحقوق الإنسان والتى يجب أن تشمل سلامة البيئة كحق من هذه الحقوق الأساسية كذلك يمكن إناطه مجلس الأمن الدولي بمهمة الدفاع عن حق الإنسان في بيئة سليمة بوصفها من القواعد الآمرة في القانون الدولي العام وبوصفها متمشيه مع أهدافه التى أنشئ من أجلها، وحيث يشكل الإنتهاك الخطير للإلتزام بالحفاظ على البيئة جريمة دولية سواء في السلم أو في أوقات النزاعات المسلحة قد تبيح التدخل الدولي الإنسانى ضد الدول المارقة لصالح الإنسانية جمعاء وفقا لضوابط هذا التدخل. خاصة وأن أحكام القانون الدولي توجب التزاما بإحترام سيادة الدول لأجل استقرار النظام الإجتماعى ومصلحة الأسرة الدولية وفقا لمفهومها الحديث.

Summary

The obligation of protection of environment from pollution has become a spatial, temporal and personal one. It goes around all in the time of peace and in the time of armed disputes. It could not be. Absolutely certain that the relationship between economical development and the protection of the environment is a clash relationship. In fact, it could establish an integrative relationship between both matters. Maybe the harmful biological effects of atmosphere pollution (thermal occlusion- acid rains- ozone hole- radiant pollution- fog and smoke- chemical pollution- audible (noisy) pollution- ending with the biological pollution) have a great impact upon the problem of biological variety. Also, the harmful biological effects of biological pollution have carried away millions of people beginning with what happens because of the air pollution with the Spanish flu virus in 1918 which destroyed the lives of 40 million people and ending with outbreak of pandemic of pigs' flu. So that, the environment and its protection should get a national and international interest which is appropriate to its importance. This responsibility is upon the shoulder of all humans. The rules of responsibility have been developed toward the environment pollution, they exceeds the traditional concept. So that they become to handle lawfulness obligations that aim to the protection from environmental harms whether by preventing them , lessening their chances of occurrences or reducing their impacts that are with the obligation of reform of harms that take place including the harms caused by the internationally no forbidden activities. The international harmed person has a comparison among the different ways of compensation with the possibility of prosecution by the non-harmed countries, also what related to the individual interest and the possibility concerning with the presented statements from the individuals to the committee concerned with human rights with regard to the fact that the right in environment safety is a main right in it. In fact, air environment protection requires a greater interest from the members of international group by more international agreements, issuing protection decisions by international organizations and ensuring the obligation and executive force for these decisions./we have presented some of those agreements and cleared the lawful base for their obligated force according to what Settled by the jurisprudence, which is "The contractor at the contract" and according to what confirming by Vienna agreement, the international work and International Court of Justice. And as a result of this is that the respect for treaties overrides the will of the contracting States and that the lack of implementation leads to the emergence of the international responsibility of the dissenting part. In the case of a dispute, this determines to seek protection in justice and political traditional methods to resolve disputes. Often there 's a referring inside the agreement

terms to the means of solving disputes , that's we already prefer with regards to the necessity of calling to adjust the basic system of international justice - court by giving the international organizations the right to be in front of them as the countries that concerned about environmental issues.

On the other hand , the issued decisions from the world and local international organizations is the specific source for the international lawful rule , specially that belongs with the international law of environment, although there's not any reference in the 38 term of the international justice court . The most important is the content of decision and what it is including of adjudgments, and not at that form. Because the international law rules is still miss the rewarding deterrence and to the international authority control. Although the decisions of international organizations help with a large part of forming and explaining the international law rules of humanity and environment even if these decisions and international agreements are still few numbers for the polluting atmosphere, although the protection of environment becomes international obligation and charter, lawful Principle in inner legalizations for many countries Beside the role of the media and press in forming the world public opinion and objecting attitudes to face atmosphere environmental pollution in the orld, and the industrial countries , big companies under the control of new colonization and collusion of the governors especially in developing countries .For refereeing to environment protection toward armed disputes, that's what the human international law, and what it need to be applied of lacking preparing and available mechanisms , and not adequacy facilities and to prevent in the absence of political desire for the special parts to perform this mission in the present time although the international organizations mechanisms That interested in the human rights which must contain the environment safety as a right of these basic rights . Also, it could give the international security council the mission of defense about the human right in the environment safety as one of basic rules in the general international law , as it is the same with their goals that its constructed for. Whereas the abuse danger for necessity protection environment is considered international criminal whether in peace or armed disputes times which provide the entrance of international humanity against the juntries towards for the sake of all humanity and according to the principles of this entrance . Especially the decisions of international law obligates the respect of the Countries lordship for the stability the social system and the right of international family according to its modem concept.

المستخلص

لقد أضحي الإلتزام بحماية البيئة الهوائية من التلوث، التزاماً مكانياً وزمينياً وشخصياً في وقت السلم وفي زمن النزاعات المسلحة، وهذه المسئولية والتى تقع على عاتق البشر جميعاً، قد تطورت قواعدها، بحيث أصبحت تتناول التزامات قانونية وقائية مع الإلتزام بإصلاح ما قد يقع من أضرار بما في ذلك الأضرار الناجمة عن الأنشطة غير المحظورة دولياً. وللشخص الدولي المضرور المفاضلة بين صور التعويض . و الأمر يستلزم المزيد من الإتفاقيات الدولية و قرارات المنظمات الدولية التى تعد مصدراً للقاعدة القانونية الدولية ، وكفالة الإلزام والقوة التنفيذية لهذه القرارات. من المعلوم ان إحترام المعاهدات أمر يعلو إرادة الدول المتعاقدة و أن عدم التنفيذ يؤدي الى نشوء المسئولية الدولية ، هذا مع العلم بأن قواعد القانون الدولي لا تزال تفتقد إلي الجزاء الرادع وإلي السلطة الدولية المهيمنة ،و خصوصاً و أن تلك القرارات والاتفاقيات الدولية مازالت قليلة العدد بالنسبة لأهمية تلوث بيئة الغلاف الجوي ، على الرغم من أن مبدأ الحفاظ على البيئة أضحى مبدءً دستورياً وقانونياً في التشريعات الداخلية للعديد من الدول.وعن حماية البيئة إبان النزاعات المسلحة، (القانون الدولي الإنساني) ، وما يكتنف تطبيقه من قصور في التدابير والآليات المتاحة وعدم كفايتها لقمع إنتهاكاته في ظل غياب الرغبة السياسية للأطرف المعنية للقيام بهذه المهمة في الوقت الحالي على الرغم من كثرة آليات المنظمات الدولية المنوطة بحقوق الإنسان، كذلك يمكن إناطه مجلس الأمن الدولى بمهمة الدفاع عن حق الإنسان في بيئة سليمة، بوصفها من القواعد الآمرة في القانون الدولي العام، وحيث يشكل الإنتهاك الخطير للإلتزام بالحفاظ على البيئة جريمة دولية في السلم و في أوقات النزاعات المسلحة ، تبيح التدخل الدولي الإنسانى ضد الدول المارقة لصالح الإنسانية جمعاء وفقاً لضوابط هذا التدخل. خاصة وأن أحكام القانون الدولي توجب التزاماً بإحترام سيادة الدول واستقرار النظام الإجتماعى ومصلحة الأسرة الدولية وفقاً لمفهومها الحديث.

إهـــــــداء

إلى **روح والداى** .. أكرم الله مثواهما .. تسمو في عليائهما ..
كما ربياني صغيراً ..وجبلا نفسى على حب التعلم منذ نعومه أظفارى .
إلـى **زوجتـى** المخلصـة .. **نشـوة رجـب**.. رفيقـه الـدرب، ومشـعل الأمـل ، فكـم عانـت و صبرت وضحت بالكثير بإرادة واعية و نفس راضية .
إلى **والد زوجتي** الذي آزرنى منذ البدء
إلـى إبنتـي الوحيدة **زهره** ذات الشـعر الـذهبي ، و الحلـم الـوردي ، والتـي أغتالـت دراسـتى القانونية براءة طفولتها ، وأثقلتها فاكتفت بوعود براقة.. حان وقتها.
إلى زوج شقيقتي المهندس/ **سعيد مشعل** .. اعترافا بالفضل في الاستضافة ، والترحاب، خلال فترة دراستى في كلية الحقوق جامعة عين شمس.
إلى الأستاذ الدكتور .. **وكيل وزارة الصحة والسكان بدمياط** .
إلى الأستاذ الدكتور.. **نقيب أطباء مصر** ... و أعضاء مجلس النقابة العامة للأطباء.
إلى الدكتور .. **نقيب أطباء دمياط** .. ومجلس النقابة علي الدعم المعنوى الخلاق.
إلى الزميلات و الزملاء الأطباء ..... للتآزر المغدق
إلى أعضاء جمعية أطباء الأطفال بدمياط ... للتواصل المثمر.
إلى أهلي **أبناء محافظة دمياط** ، لوقفتهم التاريخية تجاه محاولة تلويث البيئة الهوائية.
إلى كل من علمنى ... وحثنى .. ودفعنى .
إلى كل من نذر نفسه لإعلاء كلمة الحق، والذود عن حياض العدل.
إلى كل هؤلاء .

أهــدى هذا العمل

شكـــر و تقديـــر

{ الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله }

بعد الثناء على المولى عز و جل ، أهل الحمد و الثناء ، فإن الشكر كلمة طيبة مبعثها فضيلة الاعتراف بالحق، و اسناد الفضل لأهل الفضل ، و مشاعل العلم ، وبيارق المعرفة . وإذا كانت الكلمات تتناهى قبل أن تدرك الشكر الواجب فإن الله عز و جل قد خص أهل العلم ، بآية كريمة

{يرفع الله الذين أمنوا منكم و الذين أوتوا العلم درجات} (ص)

أنه لمن دواعى الفخر و الشرف أن أتقدم بخالص الشكر و عظيم الامتنان و التقدير إلى السادة الأفاضل رئيس وأعضاء لجنة المناقشة و الحكم علي الرسالة ، الذين كان تفضلهم بالموافقة علي تقييم هذا العمل ، ورتأ عواره، و سد قصوره بمثابة وسام شرف و إعتزاز لي، و مبعث تقدير وإجلال، لا يفيها قول ، و لا يكفيها شكر، و لا يضاهيها ثناء و في البدء أخص بالثناء صاحبا مهمة التعليم السامية ،قطبان شامخان، و عالمان جليلان التقيا على نور العلم و بهاء المعرفة ، وضعا أيديهما البيضاء بين عناصر البحث (بجناحية) فأتلفت ، وكانت خلقاً و إبداعاً جديدًا ، وشعاعاً وهاجاً و نوراً مضيئا ، أهتديت به و مازالت مبتسراً في واحة العلم و ساحة المعرفة .عالمنا الجليل ، أستاذ العلوم البيولوجية بكلية العلوم جامعة عين شمس الأستاذ الدكتور / **أمين الباقي عاشور** ، وأستاذنا وفقيهنا، مدرسة القانون الدولي العام الأستاذ الدكتور/ **حازم محمد عتلم** ، جزاهما الله خير الجزاء ، فقد فتحا امامى أبواب العلم على مصارعها ، وأغدقا علىّ من فضل الله عليهما ، و حملا النصيحة على أكف الرحمة ، وبثاً التوجيه علي منابر النور، صوب الجدية ، و التجديد والأمانة العلمية ، فكانت لي درساً وهدياً ونبراساً، أعزهما الله ، و بارك فيهما.

كما يشرفنى أن أقف وقفه إجلال و تقدير إلى أستاذنا / العالم الفقيه أستاذ و رئيس قسم القانون الدولى العام، و عميد كلية الحقوق جامعة عين شمس الأسبق ، الأستاذ الدكتور

/ **إبراهيم محمد العناني** علي تفضله أستاذاً و عالماً جليلاً وفقيهاً محيطا بجوانب العلم و الفقه و مجامع الكلم ، يشهد له التاريخ الثابت في الكتب و المؤلفات العديدة و الأبحاث و الآراء السديدة التي ألفها، وسطرها، و أبدعها و التي كان لى عظيم الشرف أن أنهل منها منذ اللحظة الأولي للبحث و حتى الخاتمة. فقد قبل تفضلاً منه المشاركة في لجنة المناقشة و الحكم على الرسالة ، بما في ذلك من عناء رغم عبء مسئولياتة الجسام ، فجزاه الله عني و عن طلاب علمه خير الجزاء، ومتعه الله بموفور الصحة و مديد العمر علي إرساء دعائم هذه الرسالة ، و إثرائها علماً و فكراً وفصاحة.

كذلك أتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير و الإمتنان إلى الأستاذ الدكتور/ **عبد العزيز عبد الرازق خضر** أستاذ الطفيليات، ووكيل كلية علوم دمياط الذي شرفني بقبوله الاشتراك في مناقشة هذه الرسالة و تفضل عليّ بوقته الثمين في سبيل تقييم و تقويم هذا العمل بما حباه الله المولي عز و جل من رأي صائب و فكر ثاقب و نظره فاحصة ، وهذه الصفات ليست في المكمون الخفي ، قدر ما هي في المضمون المعلن لشخصه الكريم الذي عرف و يعّرف به .

سائلا المولى جلت قدرته أن ينعم عليه بالعافية التامة ، وأن ينفع بعلمه العباد.

إهـــــــداء خاص

إلي جامعة عين شمس ...

كمؤسسة علمية عريقة ...

على أرض مصر ...

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

{وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا} (سورة الأعراف: آية ٨٥)

يعرف علم البيئة الحديث (الإيكولوجيا **Ecology**) البيئة بأنها "الوسط أو المجال الذى يعيش فيه الإنسان، بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها[١]"

ومن المسلم به أن سلامة البيئة هى العنصر الأساسى فى حماية ثروات الدول ومواردها البشرية، وتنعكس السلامة البيئية سلباً وإيجاباً على هذه الثروات بمختلف صورها، والبيئة هى الإطار الذى يعيش فيه الإنسان من تربة وماء وهواء[٢].

وقد وهب الله سبحانه وتعالى البيئة الطبيعية خاصية التوازن الطبيعى والحفاظ عليه، حيث لا يطغى مكون على آخر من مكوناتها، فإذا طغى عضو على آخر لسبب ما، وأختل هذا التوازن، اعتلت صحة البيئة[٣]"

ويعد الهواء من أهم العناصر المكونة للبيئة، فهو أساس الحياة الذى لا يمكن أن تستغنى عنه جميع الكائنات الحية، وفى مقدمتها الإنسان[٤].

---

١) انظر : محمد عبد القادر الفقى، "البيئة مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث" ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة ١٩٩٩ ، ص ١٤

٢) انظر د: محمد نبهان سويلم، " التلوث البيئى وسبل مواجهته " الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة ١٩٩٩ ، ص ٩

٣) انظر د : محمد أمين عامر ، د : مصطفى محمود سليمان ، " تلوث البيئة مشكلة العصر " دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، سنة ١٩٩٩، ص ٩

٤) انظر د : حسن أحمد شحاتة ، " تلوث الهواء القاتل الصامت"، ط أولى، عربية للطباعة والنشر، القاهرة، ص ٢٠٠٢ ، ص ٣٧

وعلى مدى عقود، حذر العلماء من إنتهاك الطبيعة وتوازنها، بهذا الشكل المزرى، وعواقب ذلك ونتائجه الوخيمة على الجنس البشرى الذى قد يتهدد بالفناء[٥].

ويرى العلماء أن هذا التوازن شئ حقيقى وقائم فعلاً بين العناصر المكونة للبيئة، وهم يعبرون عنه باسم "النظام البيئى" وهو نظام متكامل يعيش فيه كل المساهمين فى توازن تام، ويعتمد كل منهم على الآخر فى جزء من حياته واحتياجاته[٦].

لقد أصبحت مشكلة تلوث البيئة خطراً يهدد الجنس البشرى بالزوال .. بل يهدد حياة كل الكائنات الحية والنباتات .. ولقد برزت هذه المشكلة نتيجة للتقدم التكنولوجى والصناعى والحضارى للإنسان[٧].

وأصبح تضمين البعد البيئى فى إطار حقوق الإنسان ضرورياً من جهة، إدراك تأثير الظروف البيئية العالمية منها والإقليمية على كفالة حقوق الإنسان[٨] والحاجة لبيئة سليمة، كقيمة إنسانية، يجب النظر إليها باعتبارها حقاً أساسياً، كالحق فى الحياة.

ومن أجل ذلك اهتمت منظمة الصحة العالمية منذ تأسيسها بموضوع الصحة والبيئة، وأفردت له حيزاً كبيراً من أهتمامتها، وأنشأت له برنامجاً خاصاً

---

٥) انظر د : حسن أحمد شحاته ، " تلوث البيئة مشكلة العصر "، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، سنة ١٩٩٩ ، ص ٩

٦) أنظر د: أحمد مدحت إسلام ، " التلوث مشكلة العصر "، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والأداب ، الكويت ، سنة ١٩٩٠ ، ص ٩

٧) انظر محمد السيد أرناؤوط ، " الإنسان وتلوث البيئة "، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، سنة ١٩٩٩ ، ص ١٣

٨) راجع د: رضوان أحمد الحاف ، " حق الإنسان فى بيئة سليمة فى القانون الدولى العام"، رسالة دكتوارة ، قسم القانون الدولى ، جامعة القاهرة ، سنة ١٩٩٨ ، ص ٢